

القانونية بالمؤسسة المصرية العامة للبتروكول لمدة سنة تبدأ من تاريخ تسلمه العمل بها مع شغل وظيفته بدرجةها بالمجلس أثناء فترة الإعارة .

مادة ٢ - يعار الأستاذ شفيق محمدي مصطفى النائب بمجلس الدولة ، للعمل بإدارة النقل العام لمنطقة الإسكندرية لمدة سنة تبدأ من تاريخ تسلمه العمل بها ، على أن تشغل وظيفته بدرجةها بالمجلس أثناء فترة الإعارة .

مادة ٣ - تجدد إعارة الأستاذ علي فؤاد الخادم النائب بمجلس الدولة لشغل وظيفة مدير الإدارة القانونية بالمؤسسة المصرية الاستهلاكية العامة لمدة سنة تبدأ من أول يونيه سنة ١٩٦٤ التاريخ التالي لانتهاؤ مدة إعارته السابقة مع استمرار شغل وظيفته بدرجةها بالمجلس أثناء فترة الإعارة .

مادة ٤ - على رئيس مجلس الدولة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذي الحجة سنة ١٣٨٣ (٢٠ أبريل سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٧٢ لسنة ١٩٦٤

في شأن الإعفاء عن العقوبة المحكوم بها على المتهم حسن علي حسن

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ،

وعلى المادة ٧٤ من قانون العقوبات ،

قرر :

مادة ١ - يعفى عن العقوبة المحكوم بها على المتهم حسن علي حسن من محكمة الخليفة بتاريخ ٢١ نوفمبر سنة ١٩٦١ في الجنائية رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦١ الخليفة ( رقم ١ لسنة ١٩٦١ كلى ) وكذلك عن العقوبات التبعية وجميع الآثار المختلفة المترتبة على الحكم المذكور .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ ذي الحجة سنة ١٣٨٣ (٢ مايو سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٤٠ لسنة ١٩٦٤

بتعيين مدير عام بوزارة التموين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ،

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له ،

قرر :

مادة ١ - عين السيد / عبد الصمد عبد الرحمن صرحان وكيل مدير عام المناطق التموينية من الدرجة الأولى مديراً عاماً لها مع منحه المرتب المقرر لهذه الوظيفة وقدره ١٢٠٠ جنيه سنوياً .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذي الحجة سنة ١٣٨٣ (٣٠ أبريل سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٤٣ لسنة ١٩٦٤

بإجازات مجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ،

وعلى القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن تنظيم مجلس الدولة للجمهورية العربية المتحدة ،

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة ،

قرر :

مادة ١ - يعار الأستاذ أبو بكر دمرداش أبو بكر المستشار المساعد بمجلس الدولة لشغل وظيفة نائب مدير الإدارة العامة للقضايا والشئون